

ما حكم وضع الزينة للفتاة غير المتزوجة؟ الشيخ صالح بن محمد

اللحيدان

صالح اللحيدان

لها صديقة غير متزوجة ايضاً. وهذه الصديقة تسرف في استعمال آآ زينة الوجه من الادهان والاصباغ وغيره وصبغة الشعر وغير ذلك. وقد نصحتها السائلة بان هذه الاشياء لا تنبغي للفتاة غير المتزوجة - [00:00:00](#)

آآ اما الفتاة المتزوجة فانه يجوز لها استعمال هذه الاصباغ وهذه الزينات آآ لزوجها. تقول بان صاحبها هذه اجابتها بان الاسلام قد اباح الزينة للمرأة. فتريد التوجيه حول هذا. لا شك ان - [00:00:20](#)

الله جل وعلا اباح للمرأة ان تتجمل وتزين بما شاءت ولم يحرم عليها استعمال الزينة ولا فرق بين متزوجة وغير متزوجة وانما يمكن ان نقف عند كلمة الاصباغ الشعر فانه لا يجوز للمرأة - [00:00:38](#)

ان تغير لون شعرها باي لون اخر لا تشقره اذا كان اسود ولا تسوده اذا كان اشقر الا اذا كانت قد تغير شعرها بالبياض فتغيره بغير السواد اما ذوات الشعر الاسود - [00:00:58](#)

او ذوات الشعر الاشقر فلا يحل لهن تغيير ذلك الشعر تشقيرا ولا تسويدا فقط يصح ان تغير المرأة لون شعرها الابيض الحنا واذا اظافت اليه كتما لا يجعله اسود حالكا فلا حرج في ذلك - [00:01:20](#)

اما بقية انواع الزينة فلا حرج في ذلك وانما الحرج ان تبدي شيئا من ذلك للرجال او ان تجعل الرجال يرون شيئا من مفاتها او زينتها حتى ما يتعلق بالأصباغ - [00:01:39](#)

تستر جميع ذلك لا في الوجه ولا في الكفين والله اعلم. اثابكم الله - [00:01:55](#)